

٣- الموافقة على المواقع المراد تخصيصها لإقامة المرافق الخاصة بمعالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة وأماكن التخلص منها بعد حصولها على الترخيص من المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي وتراخيص التشغيل من المركز الوطني لإدارة النفايات.

٥-٢ تلتزم الجهات والأشخاص ذوو العلاقة بإدارة نفايات الرعاية الصحية الناتجة منها وفق مواد وأحكام النظام ولائحته التنفيذية والإجراءات التي تصدرها الوزارة والمركز الوطني لإدارة النفايات المتعلقة بإدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة. ٦-٢ على كل جهة أو شخص مسؤول عن تصميم أو تشغيل أي منشأة الالتزام بأن يكون تصميمها وتشغيلها متمشياً مع هذه اللائحة.

٧-٢ تلتزم الجهات والأشخاص ذوو العلاقة بأحكام ومواد الاتفاقيات والمعاهدات الإقليمية والدولية التي انضمت إليها المملكة وجميع موادها وبروتوكولاتها وملاحقها الخاصة بنفايات الرعاية الصحية الخطرة والمواد الكيميائية والنفايات الخطرة الأخرى أو السامة أو الإشعاعية وطرق نقلها عبر الحدود وتداولها وتخزينها والتخلص منها وتعتبر هذه الاتفاقيات والمعاهدات وملاحقها وبروتوكولاتها جزءاً من هذه اللائحة ومكملة لها.

٨-٢ فيما يتعلق بتنفيذ أحكام النظام ولائحته التنفيذية فإن مسؤولية الوزارة ومسؤولية المركز الوطني لإدارة النفايات ومسؤولية وزارة الشؤون البلدية والقروية لا تشمل ما يدخل ضمن اختصاصات جهة أخرى إلا ما يتطلب التنسيق والمتابعة في الأمور التي لها مساس باختصاصاتهم.

مادة (٣): إنتاج النفايات

يجب على منتجي نفايات الرعاية الصحية الخطرة العمل على خفض معدلات إنتاج هذه النفايات كمّاً ونوعاً، وذلك بتطوير الأجهزة والمعدات المستخدمة، وإتباع التقنية النظيفة واختيار البدائل والمواد الأولية الأقل ضرراً على البيئة والصحة العامة. كما يجب على كل منشأة صحية وضع برنامج عمل متكامل للإدارة السليمة للنفايات.

اللائحة:

١-٣ على منتجي نفايات الرعاية الصحية الخطرة الالتزام بإدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة وفق الخطوات التالية:

١. تحديد مصدر إنتاج النفايات.
٢. وضع برنامج محدد يحدد خطوات التعامل مع إدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة في المنشأة مشتملاً على خطة للتعامل مع النفايات في الحالات الطارئة.
٣. تكليف مسؤول لمتابعة تطبيق إدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشأة وتحديد عمالة متخصصة ومدرّبة لجمع ونقل النفايات.
٤. تأمين المستلزمات والمستهلكات الخاصة بالنفايات وتحديد عمالة متخصصة ومدرّبة لجمع ونقل النفايات.

٥. الفصل الدقيق لنفايات الرعاية الصحية الخطرة عن نفايات الرعاية الصحية غير الخطرة ثم الجمع والنقل إلى نقاط التجميع ومنها إلى مركز التخزين المؤقت تمهيداً لمعالجتها.
٦. تطبيق سياسات الإقلال من إنتاج النفايات وخفض معدلات إنتاجها والتي تشتمل على التالي:
- أ- الإقلال من مصادر النفايات.
- ب- الالتزام باستخدام الأجهزة المتطورة ذات التقنيات الحديثة واستخدام البدائل والمواد الأولية الأقل ضرراً على الصحة العامة والبيئة.
- ت- الإدارة الجيدة لطريقة التموين بالمنشأة.
- ث- الإدارة الجيدة للمخزون من المواد الأولية والمواد الكيميائية والمواد الصيدلانية.
- ج- الفصل الجيد والدقيق لنفايات الرعاية الصحية الخطرة والتداول السليم لها.
- ح- الحرص في تداول النفايات في كافة مراحل التعامل معها لضمان عدم العبث بها.

مادة (٤): التصنيف

تصنف نفايات الرعاية الصحية الخطرة كالتالي:

- ١- النفايات المعدية:
- وهي النفايات التي تحتوي على مسببات الأمراض (بكتيريا، فيروسات، طفيليات أو فطريات) بكميات أو تراكيز كافية لإحداث أمراض لدى الأشخاص المعرضين للعدوى وتشمل بقايا المزارع الجرثومية ومخلفات العمليات الجراحية ومخلفات أقسام العزل للمرضى المصابين بأمراض معدية ومخلفات أقسام الغسيل الكلوي.
- ٢- نفايات أجزاء وبقايا أعضاء الجسم:
- تحتوي على الأنسجة والأعضاء أو أجزائها والأنسجة الجنينية والمشيمية والدم ومشتقاته وسوائل الجسم الأخرى وجثث الحيوانات.
- ٣- نفايات الأدوات الحادة:
- هي التي يمكن أن تسبب قطعاً أو جرحاً وخزاً للجسم مثل إبر المحاقن والمشارط والشفرات والزجاج المكسور والأدوات الحادة الأخرى.
- ٤- النفايات الصيدلانية (الأدوية):
- وتشمل نفايات الناتجة عن تصنيع وتحضير الأدوية والمستحضرات الصيدلانية والمنتجات الدوائية التالفة أو المنتهية الصلاحية، والمنتجات الدوائية الملوثة والأمصال واللقاحات وتشمل الأوعية والأدوات المستخدمة في إنتاجها وتعبئتها وتوزيعها.